مجلس الشؤون الإدارية للقضاء

قسرار

رقم ۲۰۱۷/۳۰۰

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في ولاية شناص

استنادا إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢/١٠ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية ، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولسي

ينقل مقر المحكمة الابتدائية في ولاية شناص من مقرها الحالي إلى مقرها الجديد بمنطقة الغريفة قطعة رقم (١٢٨).

المادة الثانيسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من الحادي والثلاثين من ديسمبر ٢٠١٧م .

صدرفي: ٩/ ٤/٣٩/هـ الموافق: ٢٨/ ١٢/ ٢٠١٧م

د / إسحاق بن أحمد بن ناصر البوسعيدي

رئيس المحكمة العليا

رئيس مجلس الشؤون الإدارية للقضاء